

التاريخ : ٢٢/٦/١٩٩٩ م

قرار وزاري رقم (٢٧٦) لسنة ١٩٩٩ م

وزير الصحة :

- بعد الاطلاع على الهيكل التنظيمي للوزارة .
- وبناء على مقتضيات مصلحة العمل .

- قرار -

مادة أولى : ينشأ قسم المعلومات الدوائية والسموم ، ويتبع مباشرة وكيل الوزارة المساعد لشئون الرقابة الدوائية والغذائية ، ويختص القسم بما يلي :-

- ١ - تزويد المستشفيات والمراكز الصحية وكافة المرافق الصحية الحكومية والاهلية بالمعلومات الخاصة بالادوية والسموم .
- ٢ - تجميع كافة المعلومات العلمية والمهنية عن الادوية والسموم والمعلومات من المصادر العالمية والاقليمية وال محلية المختلفة .
- ٣ - تصنيف وتبويب المعلومات المتعلقة باستعمالات الادوية الخاصة بالسموم وتخزينها واعدادها للاستخدام في الاغراض الطبية والصيدلانية المختلفة في البلاد .
- ٤ - تحديث المعلومات اولا بأول بما يتواكب مع التغيرات العالمية في هذا المجال .

٥ - اصدار النشرات والكتيبات الخاصة بالمعلومات عن الادوية والسموم بما يكفل توزيعها و ايصالها الى المهتمين بها .

٦ - توثيق العلاقات والروابط مع المراكز المناظرة علي الصعيدين الاقليمي والدولي والاستفادة من خبراتها .

٧ - متابعة المؤتمرات والندوات واللقاءات العلمية والمهنية التي تعقد في مجالات المعلومات عن الادوية والسموم وتطوير مراكز المعلومات الخاصة بها .

مادة ثانية : يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

وزير الصحة